

الوظائف الادارية للقضاة العراقيين في مصر
من خلال كتاب رفع الاصر عن قضاة مصر لابن حجر العسقلاني
الكلمات المفتاحية: القضاة ، مصر ، ابن حجر العسقلاني

١٤٠٠ احمد مطر العبيدي

جامعة ديالى/ كلية التربية للعلوم الإنسانية
Ahmedmotar555@gmail.com

حسام قاسم محمد الصميدعي

المديرية العامة للتربية ديالى
husamkasem555@gmail.com

الملخص

أولت الدراسات التاريخية أهمية كبيرة في دراسة القضاء ، والقضاة ، وانها من الدراسات التي اولاها العلماء والباحثين عناية خاصة ، ظهرت الكثير من الكتب التي تهتم بالقضاء و منها كتاب رفع الاصر عن قضاة مصر لابن حجر العسقلاني والذي حوى على معلومات كثيرة عن القضاء والقضاة وخاصة في مصر ، وتناول القضاة من مختلف الاقطارات الذين تم تكليفهم لهذه الوظيفة الادارية ، وحوى بحثاً معلومات هامة عن القضاة في مصر وقضاء المظالم والحساب والاحباس في عصر الدولة العباسية والاخشيدية والفاتمية والايوبى والممالىك .

المقدمة

أولت الدراسات التاريخية اهمية كبيرة في الجانب الحضاري للدولة العربية الاسلامية، ومن اهم مظاهر هذا التطور الحضاري الذي شهدته الدولة العربية الاسلامية هو القضاء ، وقد اهتم الباحثين في مفاصيل وجزئيات القضاء ، ومن اهم الحلقات المهمة في في الادارة هو هو القضاء لانه الجزء الاهم في الادارة ولهذا ف تناول بحثاً القضاء والاحباس والحساب خلال العصر العباسي الاول والعصر الاخشيدى والفاتمى والايوبى والممالىك وكانت دراسة موجزة ومحضرة .

الوظائف الادارية

في هذا البحث سوف نتحدث عن الوظائف التي تم تكليفها للقضاة العراقيين في مصر ومن هذه الوظائف :

اولاً: قضاء المظالم في العصر العباسي(١٣٢ هـ - ٢٥٤ هـ)

ان اهم ما تميز به القضاء في العصر العباسي هو الاهتمام بقضاء المظالم ،ومن هنا فان هذا الجانب من القضاء اهتم به العباسين في جميع البلاد وفي مصر بصورة خاصة ،ونتيجة لكثره المظالم التي لحقت بالطبقة الفقيرة سواء من بعض العمال والولاة او ابناء المجتمع فيما بينهم وتجاوز الناس حقوق بعضهم البعض وذلك لسعة رقعة الدولة الاسلامية ، رافق هذا الاتساع كثرة المظالم، اخذت الدولة الاسلامية على عاتقها الاهتمام بهذه المظالم ورد الحقوق ^(١) ،ومن العوامل التي شجعت العمال على ظلم الناس والتعدي على حقوقهم هو بعد بعض الولايات عن مركز الخلافة الاسلامية ،وكذلك ضعف الوازع الديني ،فضلا عن ظهور اصحاب النفوذ الذين كانت لهم قربة مع السلاطين والخلفاء مما دفعهم الى ظلم الرعية وسلب حقوقهم مما استدعي تدخل السلطة القضائية التي خصصت في كل أسبوع ايام محدودة للنظر في المظالم ^(٢) ،وتطور هذا النظام في العصر العباسي حتى اخذ شكلا ناضجا و اصبح للمظالم ديوان خاص ومستقل اي ما يعادل وزارة في زماننا هذا وكان لديوان المظالم التنظيمات الادارية التابعة له ومنها : ^(٤)

اولا: للفصل بين الناس واعطاء الحقوق لاصحابها

ثانيا : الفقهاء ليرجع اليهم فيما يشكل ويسألهم عما اشتبه به

ثالثا: الشهود: ليشهدهم على ما اوجبه من حق وامضاه من حكم

وديوان المظالم كان بدوره يعالج جوانب الحياة المختلفة التي ترتب على اثارها الضرر بحقوق الناس ، وقد ابلى القضاة العراقيين في هذا المجال بلاء" حسنا من خلال انصاف الناس وارجاع الحقوق الى اهلها وكان على رأس هؤلاء القضاة هو محمد بن مسروق ^(٥)،اذ خصص هذا القاضي مجلسا خاصا لقضاء المظالم وكيف كانت ترفع اليه المظالم قيقرأها

ويستدعي الشهود من اجل امضاء الاحكام ومن ثم توقيعها ، حتى ان المؤرخين ومنهم الكندي^(٦) ذكروا القاضي محمد بن مسروق فقالو تشدد في الاحكام^(٧)، فكان يأخذ الاحكام التي فيها انصاف للناس حتى ولو كان فيها تشدد قالو: واعدى على العمال^(٨)، وذلك لأن أكثر الخصومات كانت تأتي على العمال وكان لهم حضا وفيرا" ومنها انه باعد الخصوم^(٩) ومن هنا فان الصورة اصبحت واضحة حول سيرة هذا الرجل وكيف انصف الناس وارجع الحقوق الى مستحقها وكيف تعامل مع العمال وانصف الناس منهم .

العصر الاخشيدى (٣٢٣ هـ - ٣٥٨ هـ)

وفي العصر الاخشيدى نرى ان النظر في المظالم بقيت على نفس الاسس والاطر التي كان معمولا بها في العصور السابقة ، الا ان السلطات الاخشيدية افردت للنظر في المظالم قاض خاص ، ومن هنا فان النظر في المظالم على الرغم من ان السلطات الاخشيدية قد عينت للمظالم قاض مستقل الان السلطات المتمثلة بالاخشيد كان يتدخل بشكل مستمر في هذا الجانب وقد خصص الاخشيد للنظر في المظالم يجلس هو بنفسة ينظر في دعاوى ومظلومية الرعية ، وهذا اليوم الذي جعله الاخشيد هو يوم الاربعاء من كل اسبوع ، وبعده كان كافور^(١٠) يجلس في يوم السبت للنظر في المظالم^(١١)، وكان يحضر عنده الوزير وسائر الفقهاء والقضاة وشهود العدل^(١٢)، ولما تولى الخصيب^(١٣) القضاء ولـى ابنه القضاء في مصر ثم توفي ابن الخصيب وبقيت مصر بغير قاض فتكلم كافور في ولاية القضاء الى ابـي طاهر الذهلي ، فامتنع واجتمع اعيان مصر والشهداء وكلـوا كافور وهو في مجلس المظالم ومعه رجال الخصيب وقال لهم اختاروا قاضيا فقالوا اختـرنا ابـي طاهر^(١٤).

العصر الفاطمي (٥٣٥ هـ - ٥٦٧ هـ)

وقد اهتم الفاطميون بهذا الجانب كثيرا وهو ما سيتبين من خلال ايرادنا لبعض النصوص التي بينت كيف اهتم الفاطميون بالنظر بالمظالم ، وقد قسم عبيد الله المهدي الامور الادارية في دولته وترك المظالم دون اسنادها لاي شخص ، وكان المهدي بهذا الاجراء له رؤيته الخاصة التي من خلالها اتخذ مثل هذه الخطوة وترك المهدي النظر

بدون اسنادا لاي شخص فانه عمل على ادارة هذا الملف بنفسه وبasher ادارة المظالم بنفسه فكان يأخذ الرقاع المظالم اذا ركب فإذا جلس استمع الى شكوى المتظلمين ^(١٥).

وكان ابن كلس يجلس للنظر في المظالم كل يوم بعد صلاة الصبح ويدخل عليه الناس بظلماتهم ^(١٦)، فيوقع بيده على الرقاع ^(١٧)، ومن هنا فان الخليفة الفاطمي لايعني انه لما كلف ابن كلس بادارة المظالم انه تخلى عن هذه المسؤولية ولهذا فقد حرص الخلفاء الفاطميين على هذا الجانب واولوه عنایة فائقة من خلال المراقبة لاحوال الناس و اصدار التعليمات والتوجيهات للقضاة والوزراء والعمال في رفع الظلم عن الناس وكذلك الرأفة بحالهم ^(١٨) وعلى هذا الاساس كان عمل الفاطميين ووزرائهم وقضائهم تجاه الجانب القضائي.

العصر الايوبي (٥٦٧ هـ - ٦٤٨ هـ)

وبعد انتهاء حقبة الفاطميين على يد صلاح الدين، فان الدولة الايوبيّة اوجدت دارا للعدل وكانت هذه الدار اول من انشأها نور الدين محمود زنكي في دمشق فكان يجلس فيها ويتتصفح قصص ومظالم الناس ويوقعها ^(١٩)، وكان السلطان اذا جلس للمظالم جلس عن يمينه قاضي القضاة وفي بعض الاحيان يتم اجلاس بعض القضاة عن المذاهب الاربعة والوكيل عن بيت المال ثم الناظر في الحسبة ويجلس عن يمينه ايضا كاتب السر وقدامه ناظر الجيش وجماعة الموقعين تكملة للحلقة ^(٢٠)، وهذا الكلام يدلنا على اهمية المظالم عند الايوبيين وذلك من خلال ما قاموا به من احضار كبار رجال الدولة للنظر بمظالم الرعية .

وقد خصص الايوبيين يومان للنظر في المظالم وهما يومي الاثنين والخميس، لأن القضاة وكتاب السر لا يحضرون يوم الخميس ^(٢١)، ومن هنا نلاحظ حرص الايوبيين من خلال تخصيص يومين للنظر بمظالم الرعية نظر لما كان مقررا من قبل في عصر الفاطميين والاخشيدين ، وهو يوما واحدا ، وعلى الرغم من كثرة الاعباء الملقاة على كاهل السلطان وجهازه الاداري فقد حرص الايوبيين من لدن صلاح الدين الى نهاية العصر الايوبي على النظر بمظالم الناس وارجاع الحقوق الى اهلها ، وكان للعراقيين دورا بارزا في النظر

في المظالم في هذه الحقبة التاريخية وكانت لهم بصمتهم واثرهم الواضح ، ومن هؤلاء القضاة هو القاضي عبد الملك بن عيسى بن درباس، الذي شهد له الناس بالصلاح والتقوى والخير والعلم (٢٢)، ونتيجة لما عرف به من هذه الصفات الحميدة فان الدولة الايوبيه قد وكلت اليه القيام بالكثير من الاعمال القضائية والمظالم منها وهذا ما اتضحت في الاعمال التي كان مسؤولا عنها في مصر وكذلك الاماكن التي اضيفت اليه ، ومن هنا فان ابن درباس قد اصدر التوجيهات المهمة للقضاة من خلال منصبه كقاضي للقضاة في رعاية مصالح الناس وعدم تعدي العمال على حقوقهم (٢٣).

العصر المملوكي (٦٤٨ - ٩٢٣ هـ)

اما في العصر المملوكي فانا نرى ان النظر في المظالم بقي على حالته الا في بعض الاجراءات التي تم اتخاذها في اصلاح القضاء ، ومنها ادخال القضاة من اصحاب المذاهب الاخرى ، اما الجلسات التي كانت تقام من اجل النظر في المظالم فنلاحظ انها كانت تقام عند السلطان وعلى نفس الطريقة التي عمل بها في العصر الايوبي ، و يضاف على ذلك هو حضور اكثر من قاضي من المذاهب الاخرى يكون بالقرب من السلطان القاضي الشافعي ، والقاضي المالكي يكونان عن يمينه اما القاضي الحنفي والحنفي فيكونان عن يسار السلطان ثم يلي القاضي المالكي من الجانب اليمين قضاء العسكر الثلاثة ثم يليهم مفتوا دار العدل ودليل بيت المال ، ثم ناظر الحسبة وبعد ذلك يقف الحاجب والمساعدون لعرض اوراق القضايا المطلوب النظر فيها ثم تتلى الشكاوى والمظالم على السلطان الذي يراجع فيها القضاة ويشاورهم (٢٤) ، ومن هنا فانا نرى ان النظر في المظالم وعلى حسب الكلام السابق فان المسئولية كانت ملقات على كاهل السلطان بصورة اساسية ومن ثم يطلب مساعدة القضاة في ذلك ، ومن القضاة الذين كان لهم دورا بارزا في ذلك هو القاضي محمد بن محمد بن منعم البغدادي (٢٥) ، الذي تم تعيينه في دار العدل التي كان السلطان المملوكي يجلس فيها للنظر في مظالم الناس والشكاوى، وهي الدار التي اسست منذ عصر الايوبيين

والتي كان الغاية منها هي الوقوف على حاجات الناس وشكاويمهم ومظالمهم وايجاد الحلول لتلك الشكاوى ^(٢٦)، وقد استمر القاضي محمد بن محمد بن منعم في وظيفته في دار العدل الذي خلفه بعده ابنه الناصر لدين الله والذي لم تطل مدة ولايته فمات وخلف بعده ابنه بدر الدين الذي مات ابوه وهو صغيرا ، فنشأ في طلب العلم حريصا على جمعه الا ان استقر في جهات والده وناب في الحكم عن القاضي علاء الدين بن المعلى ^(٢٧)، ثم استقل بولاية القضاء بعد موت القاضي محب الدين، وقد ترك افراد هذه العائلة الاثر والبصمة الواضحة في مجال النظر في المظالم ، ولابد ان نذكر دور القاضي احمد بن عبد الرحيم ^(٢٨) بن الحسين المعروف بابن العراقي رحمة الله الذي استقدمه الظاهر ططر بعد وفاة جلال الدين البلاقيني ^(٢٩) في قضايا الشافعية فباشر هذه المهمة بعفة ونزاهة وكان له دورا مهما في قضايا المظالم التي كان ترفع اليه الشكاوى ، وكان رحمة الله يخصص لها جلسات من اجل الاستماع الى شكاوى الناس ، وكذلك رؤية الواقع التي كانت تكتب فيها الشكاوى من اجل ايجاد حل لهذه المظالم ^(٣٠).

ثانيا : الاحباس

العصر العباسي الاول (١٣٢ هـ - ٥٢٤ هـ)

اما الوظيفة الثانية التي تم توكيلها للقضاة العراقيين في مصر وهي الادارة على الاحباس ، وتعتبر الاحباس من الاعمال الادارية التي كانت تتاط الى القاضي في البلاد الاسلامية وخاصة بلاد مصر الاسلامية ، وقد اعتنت الدولة العربية الاسلامية بالاحباس في مصر لما لها من اهمية وذات تأثير على المجتمع المصري ، انتشرت الأحساب في شتى أرجاء الدولة الإسلامية ، حتى أصبح الحبس (الوقف) ظاهرة اجتماعية اقتصادية ، لعبت دوراً بارزاً في حركة المجتمع الإسلامي ومصر مثلها مثل سائر أقاليم الدولة الإسلامية انتشرت بها الأحساب انتشاراً واسعاً منذ الفتح الإسلامي لها ^(٣١).

كانت الاحباس في بداية الامر لا تعرف الا في الرابع^(٣٢)، وما يجري مجرياها من المباني وكلها كانت على جهات الخير والبر^(٣٣)، ولا همية الموضوع كما ذكرنا سابقا انيطت الاحباس الى القاضي الاسلامي وهو الذي يشرف عليها ولنا مع القاضي اسماعيل بن اليسع^(٣٤) حوادث مهمة ارتبطت معه وخاصة في ملف الاحباس^(٣٥)، ومن هنا فان الاجراء الذي كان سائدا في مصر وكان متبعا وهو اجراء الاحباس واموالها في وجوه الخير والبر وكذلك اعطيات الفقراء والمساكين ولهذا كانت الاحباس في مصر كما رأينا لها تأثيرها الواضح في الجانب الاقتصادي لفرد المصري ، ومن خلال ما تم طرحة من كلام حول التأثير الاقتصادي والاجتماعي على الحياة في مصر فان المصريين استنكروا ما قام به القاضي اسماعيل بن اليسع من ابطاله لاموال الاحباس^(٣٦).

العصر الطولوني (٢٥٤ - ٢٩٢ هـ)

وفي العصر الطولوني نرى ان مهمة ادارة الاحباس بقية موكلة الى القاضي وبقية على حالها ومن المؤسسات التي شيدتها الامير احمد بن طولون (٢٧٠-٢٥٤ هـ) ، الجامع الطولوني الذي بدأ العمل فيه عام ٢٦٤ هـ^(٣٧) يمكن عده المثال الأول للجوابع التي حبست عليها أوقاف خاصة^(٣٨).

ومن هنا نرى ان احمد بن طولون رأى اقامة بعض المرافق العامة من اجل خدمة الناس ، وكذلك عمل لهذه المرافق الاوقاف التي كانت تدر عليها من الاموال فضلا عن ذلك بعد اجهزة الجيش والمملوكين من الاستفادة من هذه المرافق، وهنا ربما جعل الفقراء لهم الاولوية في هذه المرافق كما نرى في هذه الرواية (كما يعد بيمارستان ابن طولون في مدينة الفسطاط ، والذي شيده احمد بن طولون عام ٢٦١ هـ ، أول بيمارستان وقفياً ولما فرغ منه حبس عليه دخل بعض الأبنية منها دور وقيسارية ، وسوق الرقيق ، وشرط في المارستان ، إلا يعالج فيه جندي ولا مملوك ، وعمل حمامين للمارستان: أحدهما للرجال ، والأخرى للنساء ، حبسهما على المارستان ...)^(٣٩) ، أما المقرizi فإنه يوضح لنا كيف يأتي

بالمريض الى المارستان وكيفية الاهتمام به في الملبس والمأكل وكل هذه الخدمات كانت مجانية كما نرى (أنه إذا جاء بالعليل تتزع ثيابه وتحفظ ممتلكاته ، وتحفظ عند أمين المارستان ، ثم يلبس ثياباً ويفرش له ، ويغدي عليه ويراح بالأدوية والأغذية والأطباء حتى يiera، فإذا أكل فروجاً ورغيفاً ، أمر بالإنتصارف ، وأعطى ماله وثيابه)^(٤٠)، ومن هنا فان الاحباس اصبحت تابعة الى سلطة القاضي كما حصل مع القاضي محمد بن عبد العباس (٤١)، الذي فوض اليه ابو الجيش (٤٢)، ادارة الاحباس (٤٣).

العصر الفاطمي (٣٥٨ هـ - ٥٦٧ هـ)

اهتم الفاطميون بالاحباس وعملوا على تنظيمها، فأقرروا لها ديواناً، أطلق عليه ديوان الأحباس^(٤٤)، وكان أول من أدخل ديوانها بمصر القاضي الليث بن سعد^(٤٥)، وقد آثر عنه أنه اشتري بعض الأراضي التابعة لبيت المال في جهات عدة وحبسها على وجه البر، ثم أضيف إلى هذه الأرضي بعض الدور وكذلك الرباع^(٤٦) في مدينة الفسطاط وغير ذلك من مصادر الإحسان^(٤٧)، وكان يتولى الإشراف على الديوان "القاضي"^(٤٨)

اذ يذكر المقرizi قائلاً: "فلما قدمت الدولة الفاطمية من المغرب إلى مصر بطل تحبس البلاد وصار قاضي القضاة يتولى أمر الأحباس من الرباع واليه أمر الجوامع والمشاهد، وصار للأحباس ديوان مفرد"^(٤٩).

العصر الايوبي (٥٦٧ هـ - ٦٤٨ هـ)

اما في العصر الايوبي فقد بقيت الاحباس تابعة الى سلطة القاضي فكان ديوان الأحباس أي الأوقاف ويقوم صاحبه برعاية شئون المؤسسات الدينية والخيرية، من جوامع ومساجد ومدارس وربط وزوايا وخانقايات وسبل وغيرها، كما يشرف على الأرضي والعقارات المحبوسة عليها^(٥٠)، وقد تولى الاحباس في العصر الايوبي القاضي عبد الملك بن عيسى بن دریاس الذي بقية تابعة الى سلطاته الى مدة من الزمن^(٥١).

العصر المملوكي (٦٤٨ هـ - ٩٢٣ هـ)

كانت شؤون الأحباس في العصر المملوكي من اختصاص القاضي، ولكن المماليك قسموا هذه الشؤون إلى عدة أقسام، منها قسم للأوقاف المحبوسة على الحرمين، وفداء أسرى المسلمين -وتسمى الأوقاف الحكيمية- ويقال لمن يتولاها: ناظر الأوقاف، وهو غالباً قاضي القضاة الشافعية، ومنها ما اختص بالأوقاف الأهلية، ولكل وقف منها ناظر خاص يوليه السلطان أو القاضي، ويختار غالباً من أولاد الواقف ونسله، ومنها الأحباس الخاصة بالمساجد والزوايا، وكان ينفق من ريعها على هذه المؤسسات الدينية، ثم يوزع الفائض على شكل صدقات وعطايا على المحتاجين، وأشرف على هذا القسم الدوادار وناظر الخاص، ولم تقتصر الأوقاف في عصر والمماليك على الحوانين والخانات والفنادق والأراضي الزراعية الواسعة ، مثلاً كان الحال في العصور السابقة، وإنما اتسعت الأوقاف في ذلك العصر لتشمل كثيراً من الأعيان الموقوفة، مثل: معاصر الزيت والقصب والحمامات والطواحين والأفران والمصابن ومصانع النسيج، ومخازن الغلال، ومعامل ترقييد الفروج، وغيرها^(٥٢).

اننا ومن خلال البحث في المصادر التاريخية لم نجد من في تلك التراث عن القضاة في هذه الحقبة ان القضاة العراقيين قد تم تكليفهم لمهمة الاحباس .

ثالثاً : الحسبة

كانت الحسبة قبل العصر العباسي كما في العصور السابقة صدر الاسلام والعهد الراشدي ، من مهامولي الامر اذ كانوا يراقبون الاسواق وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي بعض الاحيان يوكلون بمن يرونهم اهلاً للقيام بهذه المهمة^(٥٣)، وفي العصر العباسي نلاحظ ان السلطات الحاكمة قد ارتأت ان تضيف هذه المهمة الى قاضي مستقل له كل الصالحيات في ادارة هذا الملف وهكذا اصبحت الحسبة وظيفة قضائية ومرتبطة في القضاء مثلها مثل المظالم والاحباس، وقد خصصت السلطات للحسبة ديواناً خاصاً من اجل ادارتها ادارة ناجحة ، وتعتبر الحسبة قضاءً لأن المحاسب يأمر بالمعروف وينهى عن

المنكر وله السلطة في المحاكمة والمعاقبة ويزيل الخلافات ويحكم بين الناس^(٥٤)، وللضرورة الملحة التي اوجبتها حياة المجتمع الاسلامي وضرورة ضبط هذه الحياة في الاسواق والمنشآت العامة والطرق وغيرها من المصالح العامة كل هذه الجوانب اوجبت على الدولة الاسلامية ايجاد نظام يضبط حياة الناس^(٥٥)، ويعن التخاصم والخلافات ولهذه الظروف رأت الدولة الاسلامية ان تجد لهذه الحالة نظاما اداريا وهو الحسبة وكانت هناك مسائل عده مرتبطة بالمحاسب و منها الاشراف على الاسواق ومراقبة الموازين وغيرها من الاعمال التي انيطت بالمحاسب^(٥٦)، وكان القاضي اسماعيل بن اليسع قد مارس هذه المهنة على اتم وجه فكان يراقب الاسواق والمنشآت العامة والطرق وغيرها من المصالح العامة والاشراف على مؤسسات الدولة الدينية والادارية ، بالإضافة الى ما كان يتمتع به القاضي اسماعيل بن اليسع من مكانة عالية في الفقه والعلوم الشرعي التي جعلته مؤهلا للاشراف على هذا الجانب المهم في القضاء^(٥٧).

العصر الطولوني (٢٥٤ هـ - ٢٩٢ هـ)

اما في العصر الطولوني فقد شهدت مصر نهضة تجارية وتطور في الاحوال الاقتصادية ، كل ذلك ساعدنا على فهم الحسبة في هذا العصر ومن هنا فانا نستطيع ان نفهم حال الحسبة في هذا العصر ، من خلال الارتباط الوثيق بين الحسبة والاعمال التجارية التي شهدت تطورا مهما ولاقتا في عصر الطولونيين^(٥٨)، بالإضافة الى كثرة الاسواق والارتباط الذي كان واضحا لرجال الحسبة في هذه الاسواق ، ويرجع هذا الازدهار في التجارة الى العناية والسياسة الاقتصادية التي اتبعها الطولونيين في ادارة البلاد الخاضعة لسيطرتهم وتجلى ذلك من خلال اقامة الاسواق القطاعي المتخصصة في كل لون من الوان التجارة وازدحامها بالباعة والمشترين ونشاطها الاقتصادي العظيم^(٥٩)، لكن البلوي^(٦٠) وصف لنا اسوق القطاعي ومن ثم البناء في هذه الاسواق وعماراتها وكيف تفرقت فيها السكك والازقة والمساجد والحمامات والافران وسميت الاسواق فمنها سوق العياريين^(٦١)، يجمع البزاريين

والعطارين وسوق الفاميين ويجمع فيه الجزارين والبقالين ^(٦٢) ، بالإضافة إلى أن كل صنف من من جميع هذه الأصناف والصناع افرد له سوقاً عامراً حسناً ^(٦٣) ، وإذا نظرنا وتفحصنا هذا النص الذي أورده لنا البلوي رحمه الله فيما ذكره لنا عن الحال الاقتصادي والتجاري وما كانت تتمتع به البلاد المصرية من خيرات طيلة العصر الطولوني ، ومن خلال ما تم ذكره عن الحال الاقتصادي للبلاد المصرية أيام الطولونيين فان البلوي لم يذكر لنا الشخصية التي كانت تراقب هذه الأسواق والأفران ، وكذلك التجارة ، إلا أنها ومن خلال البحث في كتاب ابن حجر رفع الأصر ^(٦٤) تبين لنا أن القاضي محمد بن عبدة قد وكلت إليه السلطة الحكومية في مصر مهمة الإشراف على الحسبة والذي فوض إليه أبي الجيش مهمة الإشراف على هذا الملف ، وكان من ضمن عدة ملفات أنيطت إليه ومنها الاحباس والمظالم ^(٦٥) ، وهذا النص يدلنا على الظروف التي كانت تحيط بتعيين القضاة وكذلك العلاقة التي كانت تربطهم مع الأمير والحاكم وما نتج عن هذه العلاقة من اعطاء لقضاة من صلاحية و اختصاصات . فيذكر لنا بعض المؤرخين عن ماهية الصلاحية التي كانت موكلاً لقضاة وخاصة العراقيين على الولايات الإسلامية التي كانت تابعة لهم والإشراف على مؤسسات الدولة الدينية والإدارية ، بالإضافة إلى التأثير على الناس ، ويرجع هذا كله إلى مما كان يتمتع به القاضي الإسلامي من هيبة وقوة تأثير ^(٦٦) ، ومن هنا فإن لقضاة صلاحيات عديدة لم تختص لوظيفة معينة ونرى ذلك في اختصاصات القاضي بكار بن قتيبة ^(٦٧) ، فإنه تولى القضاء في عصر الطولونيين ، وكذلك في عصر أمير يتمتع بقوة تأثير وهو أحمد بن طولون الذي ذكرت عنه المصادر التاريخية كثرة تدخله في عمل القضاة والإشراف على بعض الأمور بنفسه وأنه كان يقوم بمهام الحسبة بنفسه في بعض الأحيان ومن هنا فإن سوء التفاهم في الفترة الأخيرة لولاية بكار بن قتيبة للقضاء جعلت من أحمد بن طولون يقوم ببعض جوانب القضاء بدلاً من القاضي بكار الذي أودعه في الحجز لمدة من الزمن ، ومن هنا فإن الخلاف الذي حدث بين ابن طولون وبكار بن قتيبة قد جعل مصر تبقى بلا قاضي

لسبع سنوات وكل الصلاحيات القضائية قد مارسها ابن طولون ومنها الحسبة^(٦٨)، وفي بعض الاحيان توكل اعمال الحسبة الى صاحب المظالم^(٦٩).

العصر الاخشيدى (٥٣٢٣ - ٥٣٥٨)

اما في العصر الاخشيدى فلم تذكر لنا المصادر التاريخية ان القضاة العراقيين قد تولوا الاشراف على الحسبة في هذه الحقبة ، الا ان بعض المصادر التاريخية قد اوضحت لنا ولو شيئاً يسير عن حال الحسبة في هذه الحقبة ، وهي استشراء حالة سيئة في القضاء في عمل المحتسب وهي استشراء ظاهرة الفساد الاداري في مهنة المحتسب وهي حالة ربما ظهرت او استشرت في مهن اخرى ، كان محمد بن جعفر من المحتسبين الذين تولوا الحسبة في مصر في العصر الاخشيدى والذي شكاه جيرانه سيبويه^(٧٠) مصر لسؤ ادارته^(٧١)، وظاهرة الرشوة هذه كما يقول السيد كاشف لم تعرف في العصور السابقة واتضحت الرشوة في عمل المحتسب من خلال وضع يده على اموال الاحباس واستغلال الثروة^(٧٢).

العصر الفاطمي (٣٥٨ - ٥٦٧)

اما في العصر الفاطمي فانا نرى ان مناصب الحسبة والقضاء والافتاء كانت تولى الى الموالين للفاطميين وخاصة في ملف الحسبة^(٧٣) ولذلك نجد ان الفاطميين حاولوا ابعاد هذه المهنة عن صلاحيات القضاة ومنهم ابي طاهر الذهلي العراقي^(٧٤)، الذي تولى القضاء في العصر الفاطمي وهو بخلاف العصور الاسلامية السابقة، فانا نرى ان ملف الحسبة غالباً ما كان يولي الى القاضي وعلى سبيل المثال القاضي محمد بن عبدة^(٧٥) والذي كانت له السلطة والاشراف على الاسواق وكل ما يخص عمل المحتسب ومن هنا فان ابعاد القضاة عن عمل المحتسب كان لها ابعاد سياسية واقتصادية لدى الفاطميين وبذلك يتسعى لهم ايجاد اشخاص يؤدون هذه المهمة على حسب ارادة الفاطميين .

العصر الايوبي (٥٦٧ - ٥٤٨ هـ)

رجع عمل المحتسب في العصر الايوبي على نفس ما كان معمولا به في العصور التي كانت قبل الفاطميين الا في بعض الجوانب ومنها الاشراف على دار العيار^(٧٦) ، وكان القاضي عبد الملك بن عيسى بن درباس^(٧٧)، الذي قدم الديار المصرية مع صلاح الدين رحمة الله والذي ولاه القضاء ، وأضاف اليه مهمة الاشراف على الاحباس والحسبة في مصر ، ومن خلال الاشراف على ملف الحسبة فانا نرى ان هذا القاضي قد تم عزله عدة مرات وذلك بسبب الخلاف الذي حصل بينه وبين نائبه علي بن يوسف^(٧٨)، واعيد في كل مرة وبقي الاشراف على عمل الحسبة من مهامه ، واضيف اليه الاشراف على دار الضرب^(٧٩).

ومن صلاحيات القاضي عبد الملك بن عيسى بن درباس الاشراف على عمل التجار ، وكذلك الاشراف على بعض الصناعات بالإضافة الى منع التجار من بيع البضاعة خارج الاسواق ، وكذلك منع التسعير وكذلك الموازين والاشراف ومراقبة المخابز^(٨٠).

ومن الملاحظ ان هذه الاعمال كلها تعود الى ملف الحسبة ، وعلى هذا الاساس وكثرة هذه الاعمال فان القاضي عبد الملك بن عيسى لم يكن لوحده القدرة على متابعة هذه الاعمال وإنما كان له اعون ومساعدين يقومون بالاشراف على مثل هذه الاعمال .

العصر المملوكي (٦٤٨ - ٩٢٣ هـ)

بعد سيطرة المماليك على زمام الامور في مصر والشام فان حال نظام الحسبة اختلف بما كانت عليه ايام الايوبيين ، ويتبين ذلك في عدم الاستقرار الاقتصادي الا اننا ومن خلال الاطلاع على كتب الترجم فقد وجدنا ان هناك قضاة عراقيين ومنهم القاضي يوسف بن الحسن^(٨١)، وغيرهم من القضاة الذين كانت لهم الصلاحيات في الاشراف على الاسواق والبضائع والامر بالمعروف والنهي عن المنكر إضافة الى اعمالهم في جانب الاحكام^(٨٢).

الخاتمة

في دراستنا للوظائف الادارية للقضاة العراقيين نستنتج مما سبق :

١. ان القضاة العراقيين عملوا على اداء هذه المهام الموكلة اليهم بأحسن وجه مما جعل لهم اثراً واضحاً في ذلك .
٢. عمل القضاة العراقيين على ادخال بعض التغييرات الاداري في هذه الوظائف لاجل الصالح العام
٣. كان لبعض القضاة العراقيين الصلاحية في الاشراف على الاسواق وبعض المرافق العامة
٤. لم تأخذهم في الله لومة لائم وذلك من خلال احقاق الحقوق وارجاعها الى اهلها.

Abstract

Administrative Jobs of Iraqi Judges in Egypt

**Through the Book Rafa'a Alousir Ain Quthat Masir (Raising the Heads of the Judges of Egypt) for Ibn Hajar Al-Askalani
(A research drawn from Ph.D. dissertation)**

Hussam Qasim Mohammed

General Directorate of the Education\ Diyala

Prof. Ahmed Mattar Al-Obaide (Ph.D.)

University of Diyala

College of Education for Humanities

Historical studies have given great importance to the study of the judiciary and the judges, and it is one of the studies that the scholars and researchers have paid special attention to. There are many books about the judiciary, including Ibn Hajar Al-Askalani's Book (Rafa'a Alousir ain Quthat Masir). It contained a lot of information about Jurisdiction and Judges especially in Egypt. It dealt with Judges from different countries who were assigned to this administrative Job.

الهوامش

(^١) الزحيلي ، محمد ، تاريخ القضاء في الاسلام ، دمشق ، ط١ ، دار الفكر ، ١٩٩٥ م، ص١٨٦.

(^٢) كرد علي، محمد كرد علي ، الإسلام والحضارة العربية ، ط٢، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ١٩٦٨ م ، ج٢ ص١٦٦.

(^٣) الزحيلي ، محمد ، تاريخ القضاء في الاسلام ، ص١٨٦.

(^٤) محمد بن مسروق بن معدان ، الكوفي الأصل نزيل مصر يكى أبا عبد الرحمن حنفي المذهب ، ابن

حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٤١٦.

(^٥) محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو عمر القاضي

الأزدي مولى آل جرير بن حازم سمع محمد بن الوليد البصري، والحسن بن أبي الريبع

الجرجاني، وزيد بن أخزم، وعثمان بن هشام بن دلهم، ومحمد بن إسحاق الصاغاني،

وطبقتهم. وكان ثقة فاضلا، روى عنه: أبو بكر الأبهري الفقيه، وأبو الحسن الدارقطني ويوسف

بن عمر القواس وأبو القاسم بن حبابه وغيرهم، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن

ثابت بن أحمد بن مهدي (ت ٤٦٣ هـ) ، تاريخ بغداد ، تحقيق، الدكتور بشار عواد معروف ،

ط٢، دار الغرب الإسلامي (بيروت، لبنان ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م)، ج ٤ ص٦٣٥.

(^٦) الكندي ،أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المصري (ت بعد ٣٥٥ هـ)، كتاب الولاية وكتاب القضاة

الكندي، تحقيق، محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزیدي، ط١ ، دار الكتب العلمية،

(بيروت - لبنان ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، ص ٢٨٠.

(^٧) الكندي ،القضاة والولاية، ص ٢٨٠.

(^٨) الكندي ،القضاة والولاية، ص ٢٨٠.

(^٩) كافور أبو المسک الإخشیدي صاحب مصر ولی إمرة دمشق بعد سیده الإخشید محمد بن طعج بن جف وكانت وفاة الإخشید في سنة أربع ويقال خمس وثلاثين وثلاثمائة بدمشق فلما مات أقعد ابناه أبو القاسم أونوجور وأبو الحسن علي ابنا الإخشید مكان أبيهما وكان المدبر لأمرهما كافور ثم سار كافور

إلى مصر فقتل غلبون المغربي المتغلب عليها وملكتها وقصد سيف الدولة دمشق فملكها ، بابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف (ت ٥٧١هـ) ، تاريخ دمشق تحقيق، عمرو بن غرامه العمروي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م ، ج ٥٠ ص ٥.

(١١) الكندي، الولاية والقضاء، ص ٥٧٢.

(١٢) المقرizi، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي (ت ٨٤٥هـ) ، المواعظ والاعتبار بذكر المواعظ والاعتبار والآثار ، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت، لبنان ١٤١٨هـ) ، ج ٢ ص ٢٠٧.

(١٣) عبد الله بن محمد بن الخصيبي بن الصقر بن حبيب الأصفهاني الأصل، شافعي من المائة الرابعة، أبو بكر نزيل مصر ، ولد بأصفهان سنة اثنين وسبعين ومائتين، وكان قوى النفس حسن التصور، وولي القضاء نيابة عن محمد بن صالح العباس المعروف بابن أم شيبان ثم أضيف إليه قضاة دمشق والرملة وطبرية ، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ، (ت ٨٥٢هـ) ، رفع الإصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر تحقيق، الدكتور علي محمد عمر، ط ١، مكتبة الخانجي، (القاهرة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م) ، ص ١٩٧.

(١٤) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين ، (ت ٩١١هـ) ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم ط ١، دار إحياء الكتب العربية ، (القاهرة مصر ١٣٨٧هـ ، ١٩٦٧م) ، ج ٢ ص ١٢٠.

(١٥) الأنطاكي ، يحيى بن سعيد الأنطاكي، تاريخ يحيى بن سعيد الأنطاكي ، مطبعة جرّوس برس ، (طرابلس ، لبنان ١٩٨٨م) ، ص ٦٥.

(١٦) الدينوري ، عيون الاخبار وص ٦، المقرizi، اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخفاء، تحقيق، جمال الدين الشيال، ط ١، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي ، ج ١ ص ٢١٠.

(١٧) المقرizi ، المواعظ والاعتبار ، ج ٣ ص ١٣.

(١٨) المقرizi ، المواعظ والاعتبار ، ج ١ ص ٢٧٦.

- (١٩) الشيزري، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله، النهج المسلوك في سياسة الملوك، تحقيق، محمد احمد دمج، مؤسسة بحسون للطباعة والنشر ، (بيروت ، لبنان ١٤١٥ هـ)، ص ٢٥٣ ، المقرizi، المواعظ والاعتبار ، ج ٣ ص ٣٦٣ .
- (٢٠) السيوطي، حسن المحاضرة في ملوك مصر والقاهرة، ١٢٧ .
- (٢١) السيوطي، حسن المحاضرة في ملوك مصر والقاهرة، ج ٢ ١٢٧
- (٢٢) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر، ص ٢٥٤ .
- (٢٣) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر، ص ٢٥٤ .
- (٢٤)
- (٢٥) محمد بن محمد بن عبد المنعم بن داود بن سليمان البغدادي الحنفي بدر الدين، ابن ناصر الدين، ابن الشيخ شرف الدين ، ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر، ص ٤١٤ .
- (٢٦) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٤١٤ .
- (٢٧) القاضي علاء الدين بن الآمدي. باشر جهات الديوان والأوقاف والدرج، وكان معدوداً في كتاب الحساب، متقدراً بالضبط في الدخل والخرج. ولم يزل على حاله إلى أن قطع الآمدي مدى الحياة، وجعله الطاعون ملقى على قفاه. وتوفي رحمه الله تعالى بعد عصر الخميس ليلة عيد رمضان سنة أربع وستين وسبعين مئة في طاعون دمشق، وقد ناهز الخامس وسبعين. الصافي، أعيان العصر وأعوان النصر تحقيق، الدكتور علي أبو زيد، وآخرون ، ط ١ دار الفكر المعاصر، (بيروت ، لبنان، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م)، ج ٣ ص ٣٠٣ .
- (٢٨) أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين المعروف بابن العراقي، الحافظ ولد في شهر ذي القعدة سنة اثنتين وستين وسبعيناً ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٦٠ .
- (٢٩) محمد بن علي بن وهب بن مطیع قاضی القضاۃ بالديار المصرية وشیخها وعالمها الإمام العلامۃ الحافظ القدوة الورع شیخ العصر تقی الدین أبو الفتح ابن المفتی الإمام أبي الحسن القشیری البهذی المنفلوطي المצרי المالکی الشافعی كان علامۃ فی المذهبین عارفا بالحدیث وفنونه سارت بمصنفاته الرکبان. لده فی شعبان سنة خمس وعشرين وستمائة. ولی القضاۃ ثمانی سنین ، الذہبی ، معجم الشیوخ الكبير ، تحقيق ، الدكتور محمد الحبیب الهیله ، ط

١، مكتبة الصديق، (الطائف - المملكة العربية السعودية ، ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ،

ج ٢٩٢

(٣) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٦١

(٤) إبراهيم، أحمد ، أحكام الوقف والمواريث ، د. ط ، (القاهرة، ١٩٣٧م) ، ص ٥-١٣.

(٥) الربع هي الدار بعينها حيث كانت وجمعها رباع وربوع وأربع. الرazi، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، (ت ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح ، دار الرسالة ، (الكويت، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م) ، ص ٢٢٩.

(٦) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٨٨.

(٧) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٨٨.

(٨) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٨٨.

(٩) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٨٨.

(١٠) ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي ، (ت ٦٢٦هـ)، معجم البلدان ، ط ٢ ، دار صادر، (بيروت لبنان ١٩٩٥ م) ، ج ٤ ، ص ٢٦٤.

(١١) النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي(ت ٩٢٧هـ) ، الدرس في تاريخ المدارس ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت، ١٤١٠هـ) ، ج ١ ، ص ٥١.

(١٢) المقريزي ، المواضع والاعتبار المقريزية ، ج ٣ ، ص ٢٦٥ .

(١٣) المقريزي ، المواضع والاعتبار المقريزية ، ج ٣ ، ص ٥٤٦ .

(١٤) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٣٨٢ .

(١٥) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٣٨٢ .

(١٦) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٣٨٢ .

(١٧) المقريزي، المواضع والاعتبار ، ج ٢ ، ص ٢٩٦ .

(١٨) الليث بن سعد بن عبد الرحمن القمي، أبو الحارث (ت ١٧٥هـ)، شيخ أهل مصر في عصره، محدثاً فقيهاً، قيل فيه: "كان كبير الديار المصرية ورئيسها وأمير من بها في عصره، بحيث ان القاضي والنائب من تحت أمره ومشورته". ينظر: الفلاشندي، صبح الأعشى ج ٣، ص ٣٩٩؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ، ج ١٣ ، ص ٣، الزركلي، ج ٤، ص ١١٥.

(٤٦) الريع ، ومثلها أجر الأماكن المسقفة من الأدر والحوانيت والحمامات والأفران وأرضية الطواحين الدائرة، وسنتها هلاية وابتداوها من استقبال اسكنها واستخراجها مشاهدة وكذلك المراعي والمصائد والبضائع وعبور البضائع وسوق الرقيق وأنواع الصناعات كالفاخور والمذر (النبيذ) ، المقريزي، الموعظ والاعتبار ، ج ١، ص ١٠٧؛ الفلاقشندى، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري ثم القاهري (ت ٨٢١هـ) ، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ج ٣، ص ٤٩١، سيد، أيمن فؤاد، الدولة الفاطمية في مصر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (القاهرة مصر ، ٢٠٠٧م)، ص ٥١.

(٤٧) الفلاقشندى، صبح الأعشى ، ج ٤، ص ٣٨؛ المقريزي، الموعظ والاعتبار ، ج ٢، ص ٢٩٤-٢٩٥.

(٤٨) ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ولی الدين ، المقدمة ، تحقيق ، عبد الله محمد الدرويش ، ط ١ ، دار يعرب ، ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ ، ص ٢٢٠ ، الكندى ، الولاة وكتاب القضاة ، ص ٥٨٤؛ الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ، (ت ٤٥٠هـ) ، الأحكام السلطانية ، دار الحديث (القاهرة ، مصر) ، ص ٨٠ ، الرفاعي ، أنور ، النظم الإسلامية ، (دمشق ، ١٩٧٣م) ، ص ١٠٥؛ سيد ، أيمن ، الدولة الفاطمية في مصر ، ص ٥٤.

(٤٩) المقريزي، الموعظ والاعتبار ، ج ٢، ص ٢٩٤، أمين ، محمد محمد ، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ، دار النهضة العربية بالقاهرة ، ص ٥٤.

(٥٠) سعيد عاشور نظم الحكم والإدارة في عصر الأيوبيين والمماليك ، ط ١ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٨٧ ، ص ٢٧٤.

(٥١) ابن حجر العسقلاني ، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٢٥٢.

(٥٢) سعيد عاشور نظم الحكم والإدارة في عصر الأيوبيين والمماليك ، ص ٢٧٤.

(٥٣) الزحيلي ، القضاء في الإسلام ، ص ٢٥٧.

(٥٤) الزحيلي ، القضاء في الإسلام ، ص ٢٥٧.

(٥٥) الماوردي، الأحكام السلطانية ، ص ٢٤٠.

(٥٦) الماوردي، الأحكام السلطانية ، ص ٢٤٣.

(٥٧) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٨٨.

(٥٨) المقريزي، الموعظ والاعتبار ، ج ١، ص ٤٥٠.

(٦٩) المقريزي، المواعظ والاعتبار ، ج ١ ص ٤٥٠ .

(٧٠)

(٧١) البلوي، عبد الله بن محمد المديني ، سيرة احمد بن طولون ، ط١ ، مكتبة الثقافة الدينية ، ١٩٩٨ م . ص ٥٣.

(٧٢) البلوي، احمد بن طولون ، ص ٥٣ .

(٧٣) البلوي، سيرة احمد بن طولون ، ص ٥٣ .

(٧٤) ص ٢٨٣ .

(٧٥) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٣٨٢ .

(٧٦) إدوارد فون زامباور، معجم الأنساب والأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي (ت ١٩٤٩ م) ،

ترجمة الدكتور زكي محمد حسن ورفقاهم، (بيروت، لبنان ١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م) ، ص ٤٤ .

(٧٧) بكار بن قتيبة بن عبيد الله ، الثقفي ثم البكراوي ولد سنة اثنين وثمانين ومائة، وهو حنفي ، ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ٩٨ .

(٧٨) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ١٠٦ .

(٧٩) ابن حجر العسقلاني، رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ، ص ١٠٦ .

(٨٠) عمرو بن عثمان بن قبر المعروف بسيبوه أخذ النحو عن الخليل بن أحمد الفرهودي الأزديّ، ولازمه، وتلّمذ له وقدم سيبويه أيام الرشيد إلى العراق، وهو ابن اثنين وثلاثين سنة، وتوفي عليه نيف وأربعون سنة بفارس، وكان المبرد إذا أراد أحد أن يقرأ عليه كتاب سيبويه يقول له: هل ركبت البحر! تعظيمًا له، واستعظامًا لما فيه. وكان المديني يقول: من أراد أن يعمل كتاباً كبيراً في النحو بعد كتاب سيبويه فليستحبّي، الققطي ، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف (ت ٦٤٦ هـ) إنباه الرواة على أنباه النحاة ، ط ١ ، المكتبة العنصرية، (بيروت ،لبنان، ١٤٢٤ هـ)، ج ٢ ص ٣٦٤ .

(٨١) الكندي، القضاة والولاة ، ص ٥٦٤ .

(٨٢) سيد كاشف ،سيد اسماعيل كاشف، مصر في عصدى الاخشidiين ،ط١ ، مطبعة جامعة فؤاد الاول،(القاهرة ، مصر ١٩٥٠ م)، ص ٢١٠ - ٢١٢ .

(٨٣) سيد كاشف، مصر في عصدى الاخشidiين ،ص ٢١٠ - ٢١٢ .

(٧٤) محمد بن أحمد بن عبد الله الذهلي ،أبو الطاهر نزيل مصر، أصله من البصرة، مالكي من المائة الرابعة، ولد في شعبان سنة ثمانين ومائتين ،ابن حجر العسقلاني ،رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر،ص ٣٢٥.

(٧٥) محمد بن عبدة بن حرب البصري العباداني أبو عبيد الله - بالتصغير - حنفي من المائة الثالثة، ولد سنة ثمانية عشرة ومائتين ،ابن حجر العسقلاني ،رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر،ص ٣٨٢

(٧٦) ابن حجر العسقلاني ،رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر،ص ٢٥٢

(٧٧) عبد الملك بن عيسى بن درباس بن فير بن جهم بن عبدوس الهمذاني الماراني ،نسبة إلى قبيلة من الأكراد ،يقال لها ماران ،بجنب الموصل ،أبو القاسم صدر الدين الكردي ،شافعى من المائة السادسة ،ابن حجر العسقلاني ،رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر،ص ٢٥٢

(٧٨) علي بن يوسف بن عبد الله بن بندار ،أبو الحسن بن أبي المحاسن الدمشقى ،لقبه زين الدين ،شافعى من المائة السابعة ولد في سابع عشرين شهر رجب سنة خمسين وخمسماة ببغداد ابن حجر العسقلاني ،رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ،ص ٢٨٣

(٧٩) ابن حجر العسقلاني ،رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ،ص ٢٥٢ .

(٨٠) ابن بسام ،محمد بن أحمد المحتسب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ،تحقيق ،محمد حسن محمد حسن إسماعيل ،أحمد فريد المزيدي ، ط١ ،دار الكتب العلمية ،(بيروت ،لبنان ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٣ م) ،ص ١٥ .

(٨١) يوسف بن الحسن بن علي بن عبد الله الزرزاري الكردي المعروف بالسنجاري ولد سنة تسعين وخمسماة فوض إليه قضاء سنجار وولي قضاء مصر ابن حجر العسقلاني ،رفع الاصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر ،ص ٤٧٤

(٨٢) الماوردي ،الاحكام السلطانية ، ص ٢٧٢ .

المصادر والمراجع

- i. الأنطاكى ، يحيى بن سعيد الانطاكى تاريخ يحيى بن سعيد الانطاكى ، مطبعة جرّوس برس ، (طرابلس ، لبنان ١٩٨٨ م) .
- ii. ابن بسام، محمد بن أحمد المحتسب نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق، محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزیدي ، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت، لبنان ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٣ م) .
- iii. البلوي، عبد الله بن محمد المديني سيرة احمد بن طولون ، ط١، مكتبة الثقافة الدينية ،(القاهرة، مصر ١٩٩٨ م) .
- iv. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن، (ت ٥٨٥٢ هـ)
- رفع الإصر عن قضاة مصر عن قضاة مصر تحقيق، الدكتور علي محمد عمر، ط ١، مكتبة الخانجي، (القاهرة ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٨ م) .
- v. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد (ت ٦٤٦ هـ) تاريخ بغداد ، تحقيق، الدكتور بشار عواد معروف ، ط٢، دار الغرب الإسلامي(بيروت،لبنان ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م) .
- vi. ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ولی الدين المقدمة ، تحقيق، عبد الله محمد الدرويش ، ط١، دار يعرب ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ .
- vii. الدينوري ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتييبة (ت ٢٧٦ هـ) عيون الأخبار دار الكتب العلمية(بيروت ،لبنان ١٤١٨ هـ) .
- viii. الذهبي ، معجم الشيوخ الكبير تحقيق ، الدكتور محمد الحبيب الهيلة ، ط ١، مكتبة الصديق، (الطائف - المملكة العربية السعودية ، ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .
- ix. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد ،القادر، (ت ٦٦٦ هـ) مختار الصحاح ، دار الرسالة ، (الكويت، ١٤٠٢ هـ، ١٩٨٢ م) .
- x. السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين ، (ت ٩١١ هـ) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم ط ١، دار إحياء الكتب العربية ، (القاهرة مصر ١٣٨٧ هـ ، ١٩٦٧ م) .

- xv. الشيزري، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله النهج المسلوك في سياسة الملوك، تحقيق، محمد احمد دمج، مؤسسة بحسون للطباعة والنشر ، (بيروت ، لبنان ١٤١٥ هـ) .
- xvi. الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله (ت ١٧٦٤ هـ) أعيان العصر وأعوان النصر تحقيق، الدكتور علي أبو زيد، واخرون ، ط ١، دار الفكر المعاصر، (بيروت ، لبنان، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م) .
- xvii. ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف (ت ٥٧١ هـ) تاريخ دمشق تحقيق، عمرو بن غرامة العمروي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- xviii. الفلاشني، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري ثم القاهري (ت ٨٢١ هـ) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء ، دار الكتب العلمية، بيروت القطبي ، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف (ت ٦٤٦ هـ)
- xix. إنباه الرواة على أنباه النحاة ، ط ١ ، المكتبة العنصرية،(بيروت ،لبنان، ١٤٢٤ هـ) .
- xx. الكندي ، محمد بن يوسف بن يعقوب المصري (ت بعد ٣٥٥ هـ) كتاب الولادة وكتاب القضاة، تحقيق، محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية، (بيروت - لبنان ، ٢٠٠٣ م)
- xxi. الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت ٤٥٠ هـ) ، الأحكام السلطانية ، دار الحديث (القاهرة، مصر) .
- xxii. المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي (ت ٨٤٥ هـ) الموعظ والاعتبار بذكر الموعظ والاعتبار والآثار ، ط ١، دار الكتب العلمية، (بيروت،لبنان ١٤١٨ هـ) .
- xxiii. اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق، جمال الدين الشيال، ط ١، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة .
- xxiv. النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي(ت ٩٢٧ هـ) الدرس في تاريخ المدارس ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت، ١٤١٠ هـ) .
- xxv. ياقوت الحموي ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي ،(ت ٦٢٦ هـ) معجم البلدان ، ط ٢ ، دار صادر، (بيروت لبنان ١٩٩٥ م) .

- xxiii. المراجع إبراهيم، أحمد أحكام الوقف والمواريث ، د. ط ، (القاهرة، ١٩٣٧ م) .
- xxiv. أمين ، محمد محمد الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ، دار النهضة العربية (القاهرة ، لا ت)إدوارد فون زامباور معجم الأنساب والأسرات الحاكمة في التاريخ الإسلامي (ت ١٩٤٩ م) ، ترجمة الدكتور زكي محمد حسن ورفقاهم، (بيروت، لبنان ١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م) ، الرفاعي ، أنور النظم الإسلامية ، (دمشق، ١٩٧٣ م) .
- xxv. الزحيلي ، محمد تاريخ القضاء في الإسلام ، ط١ ، دار الفكر ، (دمشق ١٩٩٥ م) .
- xxvi. سعيد عاشور نظم الحكم والإدارة في عصر الأيوبيين والمماليك ، ط١ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، (القاهرة / ١٩٨٧ م) .
- xxvii. سيد كاشف ، سيد اسماعيل كاشف مصر في عصري الاخشيدين ، ط١ ، مطبعة جامعة فؤاد الاول،(القاهرة ، مصر ١٩٥٠ م) .
- xxviii. سيد، أيمن فؤاد الدولة الفاطمية في مصر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (القاهرة مصر ، ٢٠٠٧ م) .
- xxix. كرد علي، محمد كرد علي الإسلام والحضارة العربية ، ط٢ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة ١٩٦٨ م) .